بَابٌ
مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ

.....

التَّنجيم: مصدر نجّم بتشديد الجيم؛ أي: تعلم علم النجوم، أو اعتقد تأثير النجوم.

وعلم النجوم ينقسم إلى قسمين:

١ ـ علم التأثير.

٢ ـ علم التسيير.

فالأول: علم التأثير. وهٰذا ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

أ ـ أن يعتقد أن هٰذه النجوم مؤثرة فاعلة، بمعنى أنها هي التي تخلق الحوادث والشرور؛ فهٰذا شرك أكبر؛ لأن من ادعى أن مع الله خالقًا؛ فهو مشرك شركًا أكبر؛ فهٰذا جعل المخلوق المسخر خالقًا مُسخرًا.

ب ـ أن يجعلها سببًا يدعي به علم الغيب؛ فيستدل بحركاتها وتنقلاتها وتغيراتها على أنه سيكون كذا وكذا؛ لأن النجم الفلاني صار كذا وكذا، مثل أن يقول: هٰذا الإنسان ستكون حياته شقاءً؛ لأنه ولد في النجم الفلاني، وهٰذا حياته ستكون سعيدة؛ لأنه ولد في النجم الفلاني؛ فهٰذا اتخذ تعلم النجوم وسيلةً لادعاء علم الغيب، ودعوى علم الغيب كفر مخرج عن الملة؛ لأن الله يقول: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥]، وهٰذا من أقوى أنواع الحصر؛ لأنه بالنفي والإثبات، فإذا ادعى أحدٌ علم الغيب؛ فقد كَذَّب القرآن.

.....

ج ـ أن يعتقدها سببًا لحدوث الخير والشر، أي أنه إذا وقع شيء نسبه إلى النجوم، ولا ينسب إلى النجوم شيئًا إلا بعد وقوعه؛ فهٰذا شرك أصغر.

فإن قيل: ينتقض هٰذا بما ثبت عن النبي ﷺ في قوله في الكسوف: «**إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف الله بهما عباده**»[(١)]؛ فمعنى ذٰلك أنهما علامة إنذار.

والجواب من وجهين:

الأول: أنه لا يُسلَّم أن للكسوف تأثيرًا في الحوادث والعقوبات من الجَدْب والقَحْط والحروب، ولذٰلك قال النبي ﷺ: «**إنهما لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته**»[(٢)]، لا في ما مضى ولا في المستقبل، وإنما يخوف الله بهما العباد لعلهم يرجعون، وهٰذا أقرب.

الثاني: أنه لو سلمنا أن لهما تأثيرًا؛ فإن النص قد دل على ذٰلك، وما دل عليه النص يجب القول به، لٰكن يكون خاصًّا به.

لٰكن الوجه الأول هو الأقرب: أننا لا نسلم أصلاً أن لهما تأثيرًا في هٰذا؛ لأن الحديث لا يقتضيه؛ فالحديث ينص على التخويف، والمُخَوِّف هو الله تعالى، والمَخُوف عقوبته، ولا أثر للكسوف في ذٰلك، وإنما هو علامة فقط.

الثاني: **علم التسيير**. وهٰذا ينقسم إلى قسمين:

الأول: أن يستدل بسيرها على المصالح الدينية؛ فهٰذا مطلوب، وإذا

---

(١) (٢) أخرجه: البخاري في (الكسوف، باب الصدقة في الكسوف، ١/٣٢٨)، ومسلم في (الكسوف، باب صلاة الكسوف، ٢/٦١٨).

قَالَ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»: «قَالَ قَتَادَةُ: خَلَقَ اللَّهُ هٰذِهِ النُّجُومَ لِثَلاثٍ: .....

كان يعين على مصالح دينية واجبة كان تعلمها واجبًا، كما لو أراد أن يستدل بالنجوم على جهة القبلة؛ فالنجم الفلاني يكون ثلث الليل قبلة، والنجم الفلاني يكون ربع الليل قبلة؛ فهٰذا فيه فائدة عظيمة.

الثاني: أن يستدل بسيرها على المصالح الدنيوية؛ فهٰذا لا بأس به، وهو نوعان:

النوع الأول: أن يستدل بها على الجهات؛ كمعرفة أن القطب يقع شمالاً، والجدي وهو قريب منه يدور حوله شمالاً، وهٰكذا؛ فهٰذا جائز، قال تعالى: ﴿وَعَلَٰمَٰتٍ وَبِٱلنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [النحل: ١٦].

النوع الثاني: أن يستدل بها على الفصول، وهو ما يعرف بتعلم منازل القمر؛ فهٰذا كرهه بعض السلف، وأباحه آخرون.

والذين كرهوه قالوا: يخشى إذا قيل: طلع النجم الفلاني؛ فهو وقت الشتاء أو الصيف: أن بعض العامة يعتقد أنه هو الذي يأتي بالبرد أو بالحر أو بالرياح.

والصحيح عدم الكراهة؛ كما سيأتي إن شاء الله[1].

* * *

قوله: في أثر قتادة: «**خلق الله هٰذه النجوم لثلاث**»: اللام للتعليل؛ أي: لبيان العلة والحكمة.

قوله: «**لثلاث**»: ويجوز لثلاثة، لٰكن الثلاث أحسن، أي: لثلاث حكم، لهٰذا حذف تاء التأنيث من العدد.

(١) انظر: (ص١٠).

زِينةً لِلسَّمَاءِ، .....

والثلاث هي:

الأولى: زينة للسماء، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ وَجَعَلْنَٰهَا رُجُومًا لِّلشَّيَٰطِينِ﴾ [الملك: ٥]؛ لأن الإنسان إذا رأى السماء صافية في ليلة غير مقمرة وليس فيها كهرباء يجد لهٰذه النجوم من الجمال العظيم ما لا يعلمه إلا الله؛ فتكون كأنها غابة محلاة بأنواع من الفضة اللامعة، هٰذه نجمة مضيئة كبيرة تميل إلى الحمرة، وهٰذه تميل إلى الزرقة، وهٰذه خفيفة، وهٰذه متوسطة، وهٰذا شيء مشاهد.

وهل نقول: إن ظاهر الآية الكريمة أن النجوم مُرصَّعة في السماء، أو نقول: لا يلزم ذٰلك؟

الجواب: لا يلزم من ذٰلك أن تكون النجوم مرصعة في السماء، قال تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ ۖ كُلٌّ فِى فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٣]؛ أي: يدورون، كل له فلك. وأنا شاهدت بعيني أن القمر خسف نجمة من النجوم، أي غطاها، وهي من النجوم اللامعة الكبيرة كان يقرب حولها في آخر الشهر، وعند قرب الفجر غطاها؛ فكنا لا نراها بالمرة، وذٰلك قبل عامين في آخر رمضان.

إذن هي أفلاك متفاوتة في الارتفاع والنزول، ولا يلزم أن تكون مُرصَّعة في السماء.

فإن قيل: فما الجواب عن قوله تعالى: ﴿زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا﴾؟ قلنا: إنه لا يلزم من تزيين الشيء بالشيء أن يكون ملاصقًا له، أرأيت لو أن رجلًا عمر قصرًا وجعل حوله ثريات من الكهرباء كبيرة وجميلة، وليست على جدرانه؛ فالناظر إلى القصر من بُعْدٍ يرى أنها زينة له، وإن لم تكن ملاصقة له.

وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا، فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا غَيْرَ ذٰلِكَ؛ أَخْطَأَ وَأَضَاعَ نَصِيبَهُ وَتَكَلَّفَ مَا لاَ عِلْمَ لَهُ بِهِ»[1]. انتهى.

الثانية: رجومًا للشياطين؛ أي: لشياطين الجن، وليسوا شياطين الإنس؛ لأن شياطين الإنس لم يصلوها، لٰكن شياطين الجن وصلوها؛ فهم أقدر من شياطين الإنس، ولهم قوة عظيمة نافذة، قال تعالى عن عملهم الدال على قدرتهم: ﴿وَٱلشَّيَٰطِينَ كُلَّ بَنَّآءٍ وَغَوَّاصٍ﴾ [ص: ٣٧]؛ أي: سخرنا لسليمان: ﴿وَءَاخَرِينَ مُقَرَّنِينَ فِى ٱلْأَصْفَادِ﴾ [ص: ٣٨]، وقال تعالى: ﴿قَالَ عِفْرِيتٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ أَنَا۠ ءَاتِيكَ بِهِۦ قَبْلَ أَن تَقُومَ مِن مَّقَامِكَ﴾ [النمل: ٣٩]؛ أي: من سبأ إلى الشام، وهو عرش عظيم لملكة سبأ؛ فهٰذا يدل على قوتهم وسرعتهم ونفوذهم. وقال تعالى: ﴿وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَٰعِدَ لِلسَّمْعِ فَمَن يَسْتَمِعِ ٱلْـَٔانَ يَجِدْ لَهُۥ شِهَابًا رَّصَدًا﴾ [الجن: ٩].

والرَّجْم: الرمي.

الثالثة: علامات يُهتَدى بها، تؤخذ من قوله تعالى: ﴿وَأَلْقَىٰ فِى ٱلْأَرْضِ رَوَٰسِىَ أَن تَمِيدَ بِكُمْ وَأَنْهَٰرًا وَسُبُلًا لَّعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥﴾ وَعَلَٰمَٰتٍ وَبِٱلنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [النحل: ١٦]؛ فذكر الله تعالى نوعين من العلامات التي يهتدى بها:

الأول: أرضية، وتشمل كل ما جعل الله في الأرض من علامة؛ كالجبال، والأنهار، والطرق، والأودية، ونحوها.

والثاني: أفقية في قوله تعالى: ﴿وَبِٱلنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾.

والنجم: اسم جنس يشمل كل ما يهتدى به، ولا يختص بنجم معين؛ لأن لكل قوم طريقة في الاستدلال بهٰذه النجوم على الجهات،

---

(١) علقه بصيغة الجزم: البخاري في (بدء الخلق، باب في النجوم، ٢/ ٤٢٠).

وَكَرِهَ قَتَادَةُ تَعَلُّمَ مَنَازِلَ القَمَرِ.
وَلَمْ يُرَخِّصِ ابنُ عُيَيْنَةَ فِيهِ. ذَكَرَهُ حَرْبٌ عَنْهُما.
وَرَخَّصَ فِي تَعَلُّمِ المَنَازِلِ أَحْمَدُ وإِسْحَاقُ.

سواء جهات القبلة أو المكان، برًّا أو بحرًا. وهٰذا من نعمة الله أن جعل علامات علوية لا يحجب دونها شيء، وهي النجوم؛ لأنك في الليل لا تشاهد جبالاً ولا أودية، وهٰذا من تسخير الله، قال تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾ [الجاثية: ١٣].

قوله: «**وكره قتادة تعلم منازل القمر**»: أي: كراهة تحريم بناءً على أن الكراهة في كلام السلف يراد بها التحريم غالبًا.

وقوله: «**تعلم منازل القمر**» يحتمل أمرين:

الأول: أن المراد به معرفة منزلة القمر، فالليلة يكون في الشرطين، ويكون في الإكليل؛ فالمراد معرفة منازل القمر كل ليلة؛ لأن كل ليلة له منزلة حتى يتم ثمانيًا وعشرين وفي تسعٍ وعشرين وثلاثين لا يظهر في الغالب.

الثاني: أن المراد به تعلم منازل النجوم؛ أي: يخرج النجم الفلاني في اليوم الفلاني، وهٰذه النجوم جعلها الله أوقاتًا للفصول؛ لأنها [٢٨] نجمًا، منها [١٤] يمانية و[١٤] شمالية؛ فإذا حلت الشمس في المنازل الشمالية صار الحر، وإذا حلت في الجنوبية صار البرد، ولذٰلك كان من علامة دنو البرد خروج سهيل، وهو من النجوم اليمانية.

قوله: «**ولم يرخص فيه ابن عيينة**»: هو سفيان بن عيينة المعروف، وهٰذا يوافق قول قتادة بالكراهة.

قوله: «**ذكره حرب**»: من أصحاب أحمد، روى عنه مسائل كثيرة.

قوله: «**إسحاق**»: هو إسحاق بن راهويه.

وَعَنْ أَبِي مُوسَى؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: مُدْمِنُ الْخَمْرِ،** .....

والصحيح أنه لا بأس بتعلم منازل القمر؛ لأنه لا شرك فيها؛ إلا إنْ تَعَلَّمها ليضيف إليها نزول المطر وحصول البرد، وأنها هي الجالبة لذٰلك؛ فهٰذا نوع من الشرك، أما مجرد معرفة الوقت بها: هل هو الربيع، أو الخريف، أو الشتاء؛ فهٰذا لا بأس به.

* * *

قوله في حديث أبي موسى: «**الجنة**»: هي الدار التي أعدها الله لأوليائه المتقين، وسُمِّيت بذٰلك؛ لكثرة أشجارها لأنها تُجِن من فيها أي تستره.

قوله: «**مدمن خمر**»: هو الذي يشرب الخمر كثيرًا، والخمر حده الرسول ﷺ بقوله: «**كل مسكر خمر**»[(١)]، ومعنى «أسكر»؛ أي: غَطَّى العقل، وليس كل ما غطى العقل فهو خمر؛ فالبنج مثلًا ليس بخمر، وإذا شرب دهنًا فأغمي عليه؛ فليس ذٰلك بخمر، وإنما الخمر الذي يغطي العقل على وجه اللذة والطرب؛ فتجد الشارب يحس أنه في منزلة عظيمة وسعادة وما أشبه ذٰلك، قال الشاعر:

ونشربها فتتركنا ملوكًا وأسدًا ما ينهنهنا اللقاء

وقال حمزة بن عبد المطلب ـ وكان قد سكر قبل تحريم الخمر ـ للنبي ﷺ: «**وهل أنتم إلا عبيد أبي**»[(٢)]؛ فالذي يغطي العقل على سبيل

(١) أخرجه: مسلم في (الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر، (٣/ ١٥٨٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه: البخاري في (فرض الخمس، باب فرض الخمس، ٢/ ٣٨٥)، ومسلم في (الأشربة، باب تحريم الخمر، ٣/ ١٥٦٨)؛ من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وَقاطِعُ الرَّحِمِ، ....

اللذة محرم بالكتاب والسنة، ومن استحله؛ فهو كافر، إلا إن كان ناشئًا ببادية بعيدة، أو حديث عهد بالإسلام، ولا يعلم الحكم الشرعي في ذلك؛ فإنه يعرف ولا يكفر بمجرد إنكاره تحريمه.

قوله: «قاطع الرحم»: الرَّحِم: هم القرابة، قال تعالى: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٥]، وليس كما يظنه العامة أنهم أقارب الزوجين؛ لأن هٰذه تسمية غير شرعية، والشرعية في أقارب الزوجين: أن يُسمَّوا أصهارًا.

ومعنى قاطع الرحم: أن لا يصله، والصلة جاءت مطلقة في الكتاب والسنة، قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَصِلُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ﴾ [الرعد: ٢١]، ومنه الأرحام وما جاء مطلقًا غير مقيد؛ فإنه يتبع فيه العرف كما قيل:

وكُلُّ ما أَتى ولَمْ يُحَدَّدِ بالشّرع كالحِرْزِ فبالعرفِ احْدُدِ[1]

فالصلة في زمن الجوع والفقر: أن يعطيهم ويلاحظهم بالكسوة والطعام دائمًا، وفي زمن الغنى لا يلزم ذٰلك.

وكذٰلك الأقارب ينقسمون إلى قريب وبعيد؛ فأقربهم يجب له من الصلة أكثر مما يجب للأبعد. ثم الأقارب ينقسمون إلى قسمين من جهة أخرى: قسم من الأقارب يرى أن لنفسه حقًّا لا بد من القيام به، ويريد أن تصله دائمًا، وقسم آخر يقدر الظروف وينزل الأشياء منازلها؛ فهٰذا له حكم، وذٰلك له حكم.

والقطيعة يرجع فيها إلى العرف؛ إلا أنه يستثنى من ذٰلك مسألة، وهي: ما لو كان العرف عدم الصلة مطلقًا، بأن كنا في أمة تشتتت

(١) انظر: «منظومة الشارح» حفظه الله (ص٣).

وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وابنُ حِبَّانَ في «صَحِيحِهِ»[(١)].

وتقطعت عرى صلتها كما يعرف الآن في البلاد الغربية؛ فإنه لا يعمل حينئذ بالعرف، ونقول: لا بد من صلة، فإذا كان هناك صلة في العرف اتبعناها، وإذا لم يكن هناك صلة؛ فلا يمكن أن نعطل هٰذه الشريعة التي أمر الله بها ورسوله.

والصلة ليس معناها أن تصل من وصلك؛ لأن هٰذا مكافأة، وليست صلة؛ لأن الإنسان يصل أبعد الناس عنه إذا وصله، إنما الواصل؛ كما قال الرسول ﷺ: «**من إذا قطعت رحمه وصلها**»[(٢)]، هٰذا هو الذي يريد وجه الله والدار الآخرة.

وهل صلة الرحم حق لله أو للآدمي؟

الظاهر أنها حق للآدمي، وهي حق لله باعتبار أن الله أمر بها.

قوله: «ومصدق بالسحر»: هٰذا هو شاهد الباب، ووجهه أن علم التنجيم نوع من السحر، فمن صَدَّق به؛ فقد صَدَّق بنوع من السحر، فقد سبق: «**أن من اقتبس شعبة من النجوم؛ فقد اقتبس شعبة من السحر**»[(٣)]، والمصدق به هو المصدق بما يخبر به المنجمون، فإذا قال المُنجِّم: سيحدث كذا وكذا، وصدق به؛ فإنه لا يدخل الجنة؛ لأنه صدق بعلم

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٣٣٩)، وابن حبان (١٣٨٠، ١٣٨١)، وأبو يعلى، والطبراني؛ كما في «المجمع» (٥/ ٧٤).
قال الهيثمي: «رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، ورجال أحمد وأبي يعلى ثقات».
وأخرجه: الحاكم أيضًا (٤/ ١٤٦)، وقال: «صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه: البخاري في (الآداب، باب ليس الواصل بالمكافئ، ٤/ ٩٠) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

(٣) سبق (١/ ٥٢١).

.....

الغيب لغير الله، قال تعالى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥].

فإن قيل: لماذا لا يجعل السحر هنا عامًّا ليشمل التنجيم وغير التنجيم؟

أجيب: أن المصدق بما يخبره به السحرة من علم الغيب يشمله الوعيد هنا، وأما المصدق بأن للسحر تأثيرًا؛ فلا يلحقه هٰذا الوعيد؛ إذ لا شك أن للسحر تأثيرًا، لٰكن تأثيره تخييل، مثل ما وقع من سحرة فرعون حيث سحروا أعين الناس حتى رأوا الحبال والعصي كأنها حيات تسعى، وإن كان لا حقيقة لذٰلك، وقد يسحر الساحر شخصًا فيجعله يحب فلانًا ويبغض فلانًا؛ فهو مؤثر، قال تعالى: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ﴾ [البقرة: ١٠٢]؛ فالتصديق بأثر السحر على هٰذا الوجه لا يدخله الوعيد لأنه تصديق بأمر واقع.

أما من صدق بأن السحر يؤثر في قلب الأعيان بحيث يجعل الخشب ذهبًا أو نحو ذٰلك؛ فلا شك في دخوله في الوعيد؛ لأن هٰذا لا يقدر عليه إلا الله ـ عز وجل ـ.

وقوله: «ثلاثة لا يدخلون الجنة»: هل المراد الحصر وأن غيرهم يدخل الجنة؟

الجواب: لا؛ لأن هناك من لا يدخلون الجنة سوى هٰؤلاء؛ فهٰذا الحديث لا يدل على الحصر.

وهل هٰؤلاء كفار لأن من لا يدخل الجنة كافر؟ اختلف أهل العلم في هٰذا الحديث وما يشبهه من أحاديث الوعيد على أقوال:

.....

القول الأول: مذهب المعتزلة والخوارج الذين يأخذون بنصوص الوعيد، فيرون الخروج من الإيمان بهٰذه المعصية، لٰكن الخوارج يقولون: هو كافر، والمعتزلة يقولون: هو في منزلة بين المنزلتين، وتتفق الطائفتان على أنهم مخلدون في النار، فَيُجْرُون هٰذا الحديث ونحوه على ظاهره، ولا ينظرون إلى الأحاديث الأخرى الدالة على أن من في قلبه إيمان وإن قَلَّ؛ فإنه لا بد أن يدخل الجنة.

القول الثاني: أن هٰذا الوعيد فيمن استحل هٰذا الفعل بدليل النصوص الكثيرة الدالة على أن من في قلبه إيمان وإن قل؛ فلا بد أن يدخل الجنة، وهٰذا القول ليس بصواب؛ لأن من استحله كافر ولو لم يفعله، فمن استحل قطيعة الرحم أو شرب الخمر مثلاً؛ فهو كافر وإن لم يقطع الرحم ولم يشرب الخمر.

القول الثالث: أن هٰذا من باب أحاديث الوعيد التي تمر كما جاءت ولا يتعرض لمعناها، بل يقال: هٰكذا قال الله وقال رسوله ونسكت؛ فمثلاً: قوله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣]، هٰذه الآية من نصوص الوعيد؛ فنؤمن بها، ولا نتعرض لمعناها ومعارضتها للنصوص الأخرى، ونقول: هٰكذا قال الله، والله أعلم بما أراد، وهٰذا مذهب كثير من السلف؛ كمالك وغيره، وهٰذا أبلغ في الزجر.

القول الرابع: أن هٰذا نفي مطلق، والنفي المطلق يُحمَل على المقيد؛ فيقال: لا يدخلون الجنة دخولاً مطلقًا يعني لا يسبقه عذاب، ولٰكنهم يدخلون الجنة دخولاً يسبقه عذاب بقَدْر ذنوبهم، ثم مرجعهم إلى الجنة، وذٰلك لأن نصوص الشرع يُصدّق بعضها بعضًا، ويلائم بعضها

● فيهِ مَسائِلُ:

الأولى: الحِكْمَةُ فِي خَلْقِ النُّجُومِ.

الثانية: الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ غَيْرَ ذٰلِكَ.

بعضًا، وهٰذا أقرب إلى القواعد وأَبْيَن حتى لا تبقى دلالة النصوص غير معلومة؛ فتقيد النصوص بعضها ببعض.

وهناك احتمال: أن من كانت هٰذه حاله حري أن يختم له بسوء الخاتمة، فيموت كافرًا، فيكون هٰذا الوعيد باعتبار ما يؤول حاله إليه، وحينئذ لا يبقى في المسألة إشكال؛ لأن من مات على الكفر؛ فلن يدخل الجنة، وهو مخلد في النار، وربما يؤيده قوله ﷺ: «**لا يزال المرء في فسحة من دينه ما لم يصب دمًا حرامًا**»[1]؛ فيكون هٰذا قولاً خامسًا.

* * *

فيه مسائل:

● **الأولى: الحكمة في خلق النجوم**: وهي ثلاث:

- أنها زينة للسماء.
- ورجوم للشياطين.
- وعلامات يهتدى بها.

وربما يكون هناك حِكَم أخرى لا نعلمها.

● **الثانية: الرد على من زعم غير ذٰلك**: لقول قتادة: «**من تأول فيها غير ذٰلك؛ أخطأ، وأضاع نصيبه، وتكلف ما لا علم له به**».

---

(١) أخرجه: البخاري في (الديات، ٦٨٦٢).

الثالثة: ذِكْرُ الخِلَافِ فِي تَعَلُّمِ المَنَازِلِ.

الرابعة: الوَعِيدُ فِيمَنْ صَدَّقَ بِشَيْءٍ مِنَ السِّحْرِ وَلَوْ عَرَفَ أَنَّهُ بَاطِلٌ.

ومراد قتادة في قوله: «**غير ذٰلك**» ما زعمه المنجمون من الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية، وأما ما يمكن أن يكون فيها من أمور حسية سوى الثلاث السابقة؛ فلا ضلال لمن تأوله.

● **الثالثة: ذكر الخلاف في تعلم المنازل**: سبق ذٰلك[1].

● **الرابعة: الوعيد فيمن صدق بشيء من السحر ولو عرف أنه باطل**: من صدق بشيء من التنجيم أو غيره من السحر بلسانه ولو اعتقد بطلانه بقلبه؛ فإن عليه هٰذا الوعيد، كيف يُصدِّق وهو يعرف أنه باطل؛ لأنه يؤدي إلى إغراء الناس به وبتعلمه وبممارسته.

* * *

(١) انظر: (ص١٠).

بَابٌ
مَا جَاءَ فِي الاسْتِسْقَاءِ بالأنْوَاءِ

.....

الاستسقاء: طلب السُّقْيا؛ كالاستغفار: طلب المغفرة، والاستعانة: طلب المعونة، والاستعاذة: طلب العَوْذ، والاستهداء: طلب الهداية؛ لأن مادة استفعل في الغالب تدل على الطلب، وقد لا تدل على الطلب، بل تدل على المبالغة في الفعل، مثل: استكبر؛ أي: بلغ في الكبر غايته، وليس المعنى طلب الكبر، والاستسقاء بالأنواء؛ أي: أن تطلب منها أن تسقيك.

والاستسقاء بالأنواء ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: شرك أكبر، وله صورتان:

الأولى: أن يدعو الأنواء بالسقيا، كأن يقول: يا نوْء كذا! اسقنا أو أغثنا، وما أشبه ذٰلك؛ فهٰذا شرك أكبر؛ لأنه دعا غير الله، ودعاء غير الله من الشرك الأكبر، قال تعالى: ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٧]، وقال تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ۖ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [يونس: ١٠٦].

إلى غير ذٰلك من الآيات الكثيرة الدالة على النهي عن دعاء غير الله، وأنه من الشرك الأكبر.

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾[١].

الثانية: أن ينسب حصول الأمطار إلى هٰذه الأنواء على أنها هي الفاعلة بنفسها دون الله ولو لم يَدْعُها؛ فهٰذا شرك أكبر في الربوبية، والأول في العبادة؛ لأن الدعاء من العبادة، وهو متضمن للشرك في الربوبية؛ لأنه لم يَدْعُها إلا وهو يعتقد أنها تفعل وتقضي الحاجة.

القسم الثاني: شرك أصغر، وهو أن يجعل هٰذه الأنواء سببًا مع اعتقاده أن الله هو الخالق الفاعل؛ لأن كل من جعل سببًا لم يجعله الله سببًا لا بوحيه ولا بقدره؛ فهو مشرك شركًا أصغر.

* * *

قوله تعالى: ﴿وَتَجْعَلُونَ﴾: أي: تُصَيِّرون، وهي تنصب مفعولين: الأول: (رزق)، والثاني: (أن)، وما دخلت عليه في تأويل مصدر مفعول ثانٍ، والتقدير: وتجعلون رزقكم كونكم تكذبون أو تكذيبكم. والمعنى: تكذبون أنه من عند الله، حيث تضيفون حصوله إلى غيره.

قوله: ﴿رِزْقَكُمْ﴾: الرِّزق هو العطاء، والمراد به هنا: ما هو أعم من المطر؛ فيشمل معنيين:

الأول: أن المراد به رزق العلم؛ لأن الله قال: ﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ ﴿٧٥﴾ وَإِنَّهُۥ لَقَسَمٌ لَّوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ ﴿٧٦﴾ إِنَّهُۥ لَقُرْءَانٌ كَرِيمٌ ﴿٧٧﴾ فِى كِتَٰبٍ مَّكْنُونٍ ﴿٧٨﴾ لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾ تَنزِيلٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٠﴾ أَفَبِهَٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَنتُم مُّدْهِنُونَ ﴿٨١﴾ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٧٥ ـ ٨٢]؛ أي: تخافونهم فتداهنونهم، وتجعلون شكر ما رزقكم الله به من العلم والوحي أنكم تكذبون به، وهٰذا هو ظاهر سياق الآية.

(١) سورة الواقعة: الآية ٨٢.

.....

الثاني: أن المراد بالرزق المطر، وقد روي في ذٰلك حديث عن النبي ﷺ لٰكنه ضعيف[١]؛ إلا أنه صح عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير الآية: أن المراد بالرزق المطر، وأن التكذيب به نسبته إلى الأنواء[٢]، وعليه يكون ما ساق المؤلف الآية من أجله مناسبًا للباب تمامًا.

والقاعدة في تفسير أن الآية إذا كانت تحتمل المعنيين جميعًا بدون منافاة تحمل عليهما جميعًا، وإن حصل بينهما منافاة طلب المرجح.

ومعنى الآية: أن الله يوبخ هٰؤلاء الذين يجعلون شكر الرزق التكذيب والاستكبار والبعد؛ لأن شكر الرزق يكون بالتصديق والقبول والعمل بطاعة المنعم، والفطرة كذٰلك لا تقبل أن تكفر بمن ينعم عليها؛ فالفطرة والعقل والشرع كل منها يوجب أن تشكر من ينعم عليك، سواء قلنا: المراد بالرزق المطر الذي به حياة الأرض، أو قلنا: إن المراد به القرآن الذي به حياة القلوب؛ فإن هٰذا من أعظم الرزق؛ فكيف يليق بالإنسان أن يقابل هٰذه النعمة بالتكذيب؟!

واعلم أن التكذيب نوعان:

أحدهما: التكذيب بلسان المقال، بأن يقول: هٰذا كذب، أو المطر من النوء، ونحو ذٰلك.

---

(١) أخرجه: الإمام أحمد (١/ ٨٩، ١٠٨)، والترمذي في (التفسير، ومن سورة الواقعة، ٩/ ٣٥)، وقال: «حسن غريب، لا نعرفه مرفوعًا إلا من حديث إسرائيل، وروى سفيان عن عبد الأعلى هٰذا الحديث بهٰذا الإسناد ولم يرفعه».
وأخرجه أيضًا: ابن جرير (٢٧/ ٦٦٢)، وابن أبي حاتم؛ كما في «تفسير ابن كثير» (٤/ ٣٠٠).
وأورده في «الدر المنثور» (٦/ ١٦٣)، وعزاه لابن منيع وابن المنذر وابن مردويه وغيرهم من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٢) يأتي (ص٣٠).

وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ** .....

والثاني: التكذيب بلسان الحال، بأن يُعظِّم الأنواء والنجوم معتقدًا أنها السبب، ولهٰذا وعظ عمر بن عبد العزيز الناس يومًا؛ فقال: «**أيها الناس! إن كنتم مصدقين؛ فأنتم حمقى، وإن كنتم مكذبين؛ فأنتم هلكى**»، وهٰذا صحيح؛ فالذي يُصدِّق ولا يعمل أحمق، والمكذب هالك؛ فكل إنسان عاصٍ نقول له الآن: أنت بين أمرين: إما أنك مصدق بما رُتِّب على هٰذه المعصية، أو مكذب، فإن كنت مصدقًا؛ فأنت أحمق، كيف لا تخاف فتستقيم؟! وإن كنت غير مصدق؛ فالبلاء أكبر، فأنت هالك كافر.

* * *

قوله: في حديث أبي مالك: «**أربع في أمتي**».

الفائدة من قوله: «**أربع**» ليس الحصر؛ لأن هناك أشياء تشاركها في المعنى، وإنما يقول النبي ﷺ ذٰلك من باب حصر العلوم وجمعها بالتقسيم والعدد؛ لأنه يقرب الفهم، ويثبت الحفظ.

قوله: «**أمتي**»: أي: أمة الإجابة.

قوله: «**من أمر الجاهلية**»: أمر هنا بمعنى شأن؛ أي: من شأن الجاهلية وهو واحد الأمور، وليس واحد الأوامر؛ لأن واحد الأوامر طلب الفعل على وجه الاستعلاء.

وقوله: «**من أمر الجاهلية**»: إضافتها إلى الجاهلية الغرض منها التقبيح والتنفير؛ لأن كل إنسان يقال: فِعْلُك فعل الجاهلية لا شك أنه يغضب؛ إذ إنه لا أحد يرضى أن يوصف بالجهل، ولا بأن فعله من أفعال الجاهلية؛ فالغرض من الإضافة هنا أمران:

.....

١ ـ التنفير.

٢ ـ بيان أن هٰذه الأمور كلها جهل وحمق بالإنسان؛ إذ ليست أهلاً بأن يراعيها الإنسان أو يعتني بها؛ فالذي يعتني بها جاهل.

والمراد بالجاهلية هنا: ما قبل البعثة؛ لأنهم كانوا على جهل وضلال عظيم حتى إن العرب كانوا أجهل خلق الله، ولهٰذا يُسمَّون بالأميين، والأمي هو الذي لا يقرأ ولا يكتب؛ نسبةً إلى الأم، كأن أمه ولدته الآن.

لٰكن لما بُعِث فيهم هٰذا النبي الكريم؛ قال تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [آل عمران: ١٦٤]؛ فهٰذه منة عظيمة أن بعث فيهم النبي عليه الصلاة والسلام لهٰذه الأمور السامية:

١ ـ يتلو عليهم آيات الله.

٢ ـ ويزكيهم؛ فيطهر أخلاقهم وعبادتهم وينميها.

٣ ـ ويعلمهم الكتاب.

٤ ـ والحكمة.

هٰذه فوائد أربع عظيمة لو وزنت الدنيا بواحدة منها لوزنتها عند من يعرف قدرها، ثم بَيّن الحال من قبل فقال: ﴿وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾، و﴿إن﴾ هٰذه ليست نافية، بل مُؤكِّدة؛ فهي مخففة من الثقيلة، يعني: وإنهم كانوا من قبل لفي ضلال مبين.

إذن المراد بالجاهلية ما قبل البعثة؛ لأن الناس كانوا فيها على جهل عظيم. فجهلهم شامل للجهل في حقوق الله وحقوق عباده، فمن جهلهم

لاَ يَتْرُكُونَهُنَّ: الفَخْرُ بالأَحْسَابِ، .....

أنهم يَنْصِبُون النُّصب ويعبدونها من دون الله، ويقتل أحدهم ابنته لكي لا يُعيّر بها، ويقتل أولاده من ذكور وإناث خشية الفقر.

قوله: «لا يتركونهن»: المراد: لا يتركون كل واحد منها باعتبار المجموع بالمجموع، بأن يكون كل واحد منها عند جماعة، والثاني عند آخرين، والثالث عند آخرين، والرابع عند آخرين، وقد تجتمع هٰذه الأقسام في قبيلة، وقد تخلو بعض القبائل منها جميعًا، إنما الأمة كمجموع لا بد أن يوجد فيها شيء من ذٰلك؛ لأن هٰذا خبر من الصادق المصدوق ﷺ، والمراد بهٰذا الخبر التنفير؛ لأنه ﷺ قد يخبر بأشياء تقع وليس غرضه أن يُؤخذ بها؛ كما قال ﷺ: **«لتركبن سنن من كان قبلكم»**[1]؛ أي: فاحذروا، وأخبر ﷺ: **«أن الظعينة تخرج من صنعاء إلى حضرموت لا تخشى إلا الله»**[2]؛ أي: بلا محرم، وهٰذا خبر عن أمر واقع وليس إقرارًا له شرعًا.

قوله: «الفخر بالأحساب»: الفخر: التعالي والتعاظم، والباء للسببية؛ أي: يفخر بسبب الحسب الذي هو عليه.

والحَسَبُ: ما يحتسبه الإنسان من شرف وسؤدد، كأن يكون من بني هاشم فيفتخر بذٰلك، أو من آباء وأجداد مشهورين بالشجاعة، فيفتخر بذٰلك، وهٰذا من أمر الجاهلية؛ لأن الفخر في الحقيقة يكون بتقوى الله الذي يمنع الإنسان من التعالي والتعاظم، والمتقي حقيقة هو الذي كلما

(١) سبق (١/ ٢٠٢).

(٢) أخرجه: البخاري في (المناقب، باب علامات النبوة، ٢/ ٥٣١).
ولفظه: «حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخشى إلا الله».
وأخرج البخاري من حديث عدي بن حاتم في الموضع السابق (٢/ ٥٢٧): «فإن طالت بك حياة لترين الظعينة ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف أحدًا إلا الله».

وَالطَّعْنُ فِي الأَنْسَابِ، والاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ».

ازدادت نعم الله عليه ازداد تواضعًا للحق وللخلق. وإذا كان الفخر بالحسب من فعل الجاهلية؛ فلا يجوز لنا أن نفعله، ولهٰذا قال تعالى لنساء نبيه ﷺ: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، واعلم أن كل ما ينسب إلى الجاهلية؛ فهو مذموم ومنهي عنه.

قوله: «الطعن في الأنساب»: الطَّعْن: العيب؛ لأنه وخز معنوي كوخز الطاعون في الجسد، ولهٰذا سُمِّي العيب طعنًا.

والأنساب: جمع نسب، وهو أصل الإنسان وقرابته، فيطعن في نسبه كأن يقول: أنت ابن الدباغ، أو أنت ابن مقطعة البظور ـ وهي شيء في فرج المرأة يقطع عند ختان النساء ـ.

قوله: «والاستسقاء بالنجوم»: أي: نسبة المطر إلى النجوم، مع اعتقاد أن الفاعل هو الله ـ عز وجل ـ، أما إن اعتقد أن النجوم هي التي تخلق المطر والسحاب أو دعاها من دون الله لتنزل المطر؛ فهٰذا شرك أكبر مخرج عن الملة.

قوله: «والنياحة على الميت»: هٰذا هو الرابع، والنياحة: هي رفع الصوت بالبكاء على الميت قصدًا، وينبغي أن يضاف إليه على سبيل النَّوح؛ كنوح الحمام.

والنَّدْبُ: تعداد محاسن الميت.

والنياحة من أمر الجاهلية، ولا بد أن تكون في هٰذه الأمة، وإنما كانت من أمر الجاهلية:

إما من الجهل الذي هو ضد العلم. أو من الجهالة التي هي السَّفَه، وهي ضد الحكمة. وإنما كانت كذٰلك لأمور، هي:

وَقَالَ: «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا؛ تُقَامُ يَوْمَ القِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ(١).

١ ـ أنها لا تزيد النائح إلا شدة وحزنًا وعذابًا.

٢ ـ أنها تسخط من قضاء الله وقدره واعتراض عليه.

٣ ـ أنها تُهيِّج أحزان غيره.

وقد ذكر عن ابن عقيل رحمه الله ـ وهو من علمائنا الحنابلة ـ أنه خرج في جنازة ابنه عقيل وكان أكبر أولاده وطالب علم، فلما كانوا في المقبرة صرخ رجل وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْعَزِيزُ إِنَّ لَهُۥٓ أَبًا شَيْخًا كَبِيرًا فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُۥٓ إِنَّا نَرَىٰكَ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [يوسف: ٧٨]؛ فقال له ابن عقيل رحمه الله: إن القرآن إنما نزل لتسكين الأحزان، وليس لتهييج الأحزان.

٤ ـ أنه مع هٰذه المفاسد لا يَرُدُّ القضاء، ولا يرفع ما نزل.

والنياحة تشمل ما إذا كانت من رجل أو امرأة، لٰكن الغالب وقوعها من النساء، ولهٰذا قال: «**النائحة إذا لم تتب قبل موتها**»؛ أي: إن تابت قبل الموت؛ تاب الله عليها، وظاهر الحديث أن هٰذا الذنب لا تكفره إلا التوبة، وأن الحسنات لا تمحوه؛ لأنه من كبائر الذنوب، والكبائر لا تمحى بالحسنات؛ فلا يمحوها إلا التوبة.

قوله: «تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران»: أي: تقام من قبرها.

والسربال: الثوب السابغ كالدرع، والقطران معروف، ويسمى «الزفت»، وقيل: إنه النحاس المذاب.

قوله: «ودرع من جرب»: الجرب: مرض معروف يكون في

(١) أخرجه: مسلم في (الجنائز، باب التشديد في النياحة، ٢/ ٦٤٤).